

إسرائيل (الفئة 1)

تستوفي حكومة إسرائيل بشكل كامل المعايير الدنيا لمكافحة الاتجار بالأشخاص. ظلت الحكومة تثبت أنها تبذل جهوداً جادة ومستمرة خلال الفترة المشمولة بالتقرير، لذلك بقيت إسرائيل ضمن الفئة (1). تتضمن تلك الجهود إدانة عدد أكبر من المتاجرين والتعرف على عدد أكبر من ضحايا الإتجار بصفة عامة. استمرت الحكومة في إدارة ملاجئ ومرافق أخرى تزود الضحايا بنطاق واسع ومتنوع من خدمات الرعاية الفورية وطويلة الأجل فضلاً عن خدمات إعادة التأهيل. قدم صندوق مصادرة الأصول التابع للدولة قدراً من المساعدات المالية للضحايا يفوق المساعدات التي قدمها في الفترة التي شملها التقرير السابق. رغم أن الحكومة تستوفي الحد الأدنى للمعايير، إلا أنها عاقبت بعض ضحايا الإتجار المعروفين وغير المعروفين ضمن فئة المهاجرين غير الشرعيين من أفريقيا بسبب مخالفات الهجرة. واصلت الحكومة أيضاً تطبيق سياسات زادت من استضعاف تلك الفئة مما عرضها بشكل أكبر للإتجار، خصوصاً بين النساء الإرتريات، كما أدت الإجراءات الحكومية الخاصة بالتعرف على الضحايا إلى تأخير أو منع بعض الضحايا من تلقي خدمات الحماية المناسبة. فضلاً عن ذلك، منذ يناير كانون الثاني 2020، تم تخفيض وحدة تنسيق مكافحة الاتجار بالأشخاص التابعة للشرطة، وهي لا تزال السلطة الوحيدة التي لها الصلاحية الرسمية في التعرف على ضحايا الإتجار، إلى ضابط شرطة واحد للدولة بأكملها؛ وقد أثر ذلك على كفاءة إجراءات تحديد هوية الضحايا وإحالة الضحايا إلى خدمات الحماية.

التوصيات ذات الأولوية:

- المسح الاستباقي للمهاجرين غير الشرعيين من أفريقيا لضمان عدم معاقبة ضحايا الإتجار ضمن تلك الفئة على أعمال غير مشروعة أجبرهم المتاجرون على ارتكابها، مثل مخالفات الهجرة. • تحقيق زيادة كبيرة في عدد المسؤولين الحكوميين وانتشارهم الجغرافي، بما في ذلك ضباط الشرطة، المخولين سلطة التعرف الرسمي على ضحايا الإتجار، بما في ذلك الضحايا الذين أحالتهم المنظمات غير الحكومية، لكي يتسنى الاستفادة من خدمات الحماية بشكل أكثر فعالية. • تحقيق زيادة كبيرة في التحقيقات والمحاكمات والإدانات الصادرة ضد مجرمي الإتجار بالعمالة. • الحكم على المتاجرين المدانين بعقوبات كافية، والتي يجب أن تتضمن فترات طويلة في السجن. • تحقيق زيادة كبيرة في الدورات التدريبية لضباط الشرطة المتعلقة بالتنوعية بمكافحة الاتجار والتعرف على الضحايا، وذلك على المستويين الإقليمي والمحلي. • تمكين ضحايا كافة أشكال الإتجار من الاستفادة من النظام الوطني للرعاية الصحية، بما في ذلك خدمات المأوى والعلاج الطبي-النفسي-الاجتماعي، طوال فترة تواجدهم في إسرائيل. • زيادة عدد مفتشي العمل، والإخصائيين الاجتماعيين والمترجمين في قطاعات الزراعة والبناء وخدمات الرعاية وتزويدهم بالتدريب اللازم للتعرف على الضحايا. • تعزيز تطبيق حقوق العمال الأجانب. • اتخاذ خطوات لإلغاء رسوم التوظيف التي تفرضها على العمال شركات التوظيف المرخصة وضمان قيام أرباب العمل بدفع أية رسوم تتعلق بالتوظيف. • تخصيص لجنة أو لجنة فرعية بالكنيست للتعامل مع الإتجار بالعمالة. • تعديل قانون مكافحة الإتجار لعام 2006 بحيث يتضمن تعريفاً للإتجار بالبشر يتسق مع القانون الدولي. • تعزيز أساليب تقييم فعالية التدريب لهيئات إنفاذ القانون، بما في ذلك الشرطة وضباط السجن، المتعلق بالتعرف على ضحايا الإتجار وتطبيق قوانين الاتجار بالعمالة والإتجار بالجنس.

الملاحقة القضائية

واصلت الحكومة بشكل عام بذل جهود في مجال إنفاذ القانون، وقد خفضت التحقيقات والمحاكمات بينما زادت الإدانات بدرجة كبيرة. يجرم قانون مكافحة الاتجار لعام 2006 الاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي والاتجار بالعمالة، وينص على عقوبات تصل إلى السجن لمدة 16 عاماً بالنسبة للجرائم التي تتضمن ضحية من الذكور البالغين، والسجن لمدة تصل إلى 20 سنة للجرائم التي تتضمن ضحية من الأطفال. كانت هذه العقوبات صارمة بما فيه الكفاية وتتناسب، بالنسبة للإتجار بالجنس، مع العقوبات المنصوص عليها للجرائم الخطيرة الأخرى، كالاغتصاب. بما لا يتفق مع تعريف الإتجار وفقاً للقانون الدولي، لم ينص القانون على استخدام القوة أو الاحتيال أو الإكراه كعناصر أساسية من الجريمة. بموجب المادة 376A من قانون العقوبات رقم 5737-1977، يعاقب القانون كل من يحتجز جواز سفر أي شخص ضد إرادته بالسجن لمدة تتراوح بين 3 و 5 أعوام.

في عام 2019، باشرت الشرطة 125 تحقيقاً، من ضمنها 110 تحقيقاً في جرائم محتملة للإتجار بالجنس، و 8 في جرائم تتعلق بعمالة قسرية محتملة، و 7 جرائم إتجار جنسي بالأطفال؛ هذا مقارنة بـ 114 حالة إتجار جنسي بالبالغين، و 8 حالات عمل قسري، و 17 حالة إتجار جنسي بالأطفال تم التحقيق فيها عام 2018. في عام 2019، باشرت الحكومة 20 محاكمة، من ضمنها 16 محاكمة في جرائم محتملة للإتجار بالجنس، و 2 في جرائم تتعلق بعمالة قسرية محتملة، و 2 بشأن جرائم إتجار جنسي بالأطفال؛ هذا مقارنة بـ 13 قضية إتجار جنسي بالبالغين، وقضيتي عمل قسري، و 7 قضايا إتجار جنسي بالأطفال تم تقديمها للمحاكمة في عام 2018. في عام 2019، أدانت السلطات 17 من مجرمي الإتجار، بمن فيهم 13 عن جرائم الإتجار الجنسي بالبالغين، وأربعة للإتجار الجنسي بالأطفال، ولم تصدر أية إدانات في مجال العمالة القسرية؛ هذا مقارنة بعدم وجود إدانات على جرائم الإتجار الجنسي بالبالغين، وحالة واحدة من العمالة القسرية وأربع حالات إتجار جنسي بالأطفال في عام 2018. بالإضافة لذلك، فتحت السلطات عدد 1,087 تحقيقاً جنائياً وأصدرت 157 من الاتهامات الرسمية لمستخدمي عاملين أجنبي يُستثنى بمخالفتهم، أي المستخدمين، لقوانين العمل. أصدرت المحاكم 123 حكماً بعقوبات وتعويضات مالية تبلغ 6.88 مليون شيكل إسرائيلي (1.99 مليون دولار أمريكي)، بالإضافة إلى غرامات إدارية تقدر بحوالي 13.1 مليون شيكل إسرائيلي (3.79 مليون دولار أمريكي). ما زالت الحكومة تصرح بمساعيها لإنفاذ القانون المتعلقة بالتعامل مع المسؤولين الحكوميين المواطنين في جرائم اتجار خلال الفترة المشمولة بالتقرير. في عام 2019، فتحت الحكومة تحقيقاً بشأن ضابط شرطة متهم بالحصول على رشوة من صاحب بيت دعارة يُزعم أن به ممارسات اتجار لكي يسمح باستمرار تشغيل المكان؛ كانت القضية لا تزال قيد النظر بنهاية الفترة التي يشملها التقرير. خلال الفترة التي يشملها التقرير السابق، حققت الحكومة في قضية تتعلق بضابط شرطة يعتقد أنه راود ضحايا الإتجار لممارسة الجنس، وكان مسؤولاً عن حمايتهم في شقة مؤقتة بينما كن ينتظرن المثول أمام القضاء للإدلاء بشهادتهن ضد من تاجرنا بهن. في يونيو حزيران 2019، أدانت المحكمة ضابط الشرطة وحكمت عليه بالسجن لمدة 10 شهور، تشمل ستة شهور مع وقف التنفيذ بشرط عدم ارتكابه جرمًا مماثلاً لمدة 3 سنوات، وغرامة قدرها 2,000 شيكل (580 دولار). لم تصرح الحكومة بأية مستجدات بشأن التحقيق الذي بدأ في الفترة التي يشملها التقرير السابق فيما يتعلق بمسؤول في وزارة الزراعة والتنمية الريفية الذي قام بتسهيل دخول مواطنين من جورجيا إلى إسرائيل عن طريق استخدام تصريح استقدام العاملين الخاص به مقابل مبالغ من المال من رعايا جورجيا أو المتاجرين بهم.

كما في السنوات السابقة، وفرت الحكومة دورات تدريبية مكثفة في مكافحة الإتجار، وورش عمل لرفع الوعي، وندوات تدريبية شملت أكثر من 1,200 من المسؤولين. استمرت الحكومة في تعزيز جهود التدريب لضمان مشاركة جميع قضاة الجنايات في تدريب إلزامي عن الجرائم الجنسية والإتجار بالأشخاص. في عام 2019، بدأت الحكومة منتدى للشرطة الإسرائيلية والأوكرانية حيث تبادل المسؤولون المعلومات حول أنماط الإتجار وجهود الإنفاذ المشتركة؛ وقد أدى المنتدى إلى بدء تحقيق مشترك كان مازال مستمرا بنهاية الفترة التي يشملها التقرير.

الحماية

تعرفت الحكومة على عدد أكبر من الضحايا وثابرت على بذل جهود كبيرة بشكل عام لتوفير الحماية. في عام 2019، أفادت الحكومة أنها تلقت 96 إحالة لضحايا من منظمات غير حكومية ومصادر حكومية، مقارنة بـ 105 إحالة في عام 2018. من بين الـ 96 إحالة، منحت الحكومة بشكل رسمي وضعية ضحية اتجار إلى 73 فرداً - بمن فيهم 58 امرأة و 15 رجلاً - بما يزيد عن الـ 59 ضحية الذين تم تحديدهم في عام 2018. من بين الضحايا الـ 73 الذين تم تحديدهم، كان هناك 38 ضحية للإتجار الجنسي و 34 من ضحايا العمل القسري. وبخلاف السنوات السابقة، فإن الغالبية العظمى من الضحايا الذين تم تحديدهم قد تعرضوا للإتجار داخل إسرائيل، بينما تعرض ثلاث ضحايا فقط للاستغلال في سيناء قبل وصولهم إلى إسرائيل. وقد استمرت الحكومة في توزيع إرشادات حول التعرف على ضحايا الإتجار على نطاق واسع على الوزارات المختصة. إلا أن الحكومة أفادت أن وحدة تنسيق مكافحة الإتجار التابعة للشرطة - التي ضمت اثنين فقط من ضباط الشرطة خلال غالبية الفترة التي يشملها التقرير - كانت هي الجهة الحكومية الوحيدة التي لديها السلطة لمنح الأفراد وضعية ضحية رسمية للإتجار، مما يسمح للضحية بالحصول على خدمات الحماية بالكامل. وحيث لم يكن هناك سوى اثنين من ضباط وحدة تنسيق مكافحة الإتجار مخولان بمراجعة طلبات الضحايا في أنحاء البلاد، فقد أدت الإجراءات إلى تأخير حصول الضحايا على خدمات الحماية التي يحتاجونها بشدة. علاوة على ذلك، واعتباراً من شهر يناير/ كانون الثاني 2020، ترك أحد الضباط المنصب، تاركاً وراءه ضابطاً واحداً فقط للبلد بأكملها مخولاً سلطة تحديد ضحايا الإتجار. بالإضافة إلى ذلك، أفادت منظمات غير حكومية بأن المعايير الصارمة للأدلة التي تبنتها الحكومة لمنح وضعية الضحية الرسمية، والتي تتطلب روايات شهود العيان والتواريخ

والتفاصيل من الضحايا، قد منعت بعض الضحايا المُحالين من منظمات غير حكومية من الحصول على الوضعية، وبالتالي لم يحصلوا على الرعاية المناسبة في عام 2019. ولم تقدم بعض المنظمات غير الحكومية قضايا الإتجار بين مجتمعات المهاجرين غير الشرعيين من إرتريا والسودان بسبب هذه المعايير العالية واحتمال أن تتسبب إجراءات الطلب في تعريض الضحايا للصدمة مرة أخرى بدون الاعتراف بوضعهم. كما أفادت منظمات غير حكومية بوجود العديد من القضايا التي تأخرت فيها الحكومة بشكل كبير في التعرف على ضحايا الإتجار الإرتريين. على سبيل المثال، منحت الحكومة وضعية الضحية لاثنين من المهاجرين الإرتريين بعد ثماني سنوات من إحالة أحدهما وتسع سنوات من إحالة الآخر بواسطة المنظمة غير الحكومية إلى وحدة تنسيق مكافحة الإتجار. ورغم ذلك، وطيلة الفترة التي يشملها التقرير، استمرت الوحدة الوطنية لمكافحة الإتجار، بالتنسيق مع إدارة المساعدة القانونية التابعة لوزارة العدل، في تطبيق إجراءات سريعة لمنح وضعية ضحية الإتجار بشكل أكثر فعالية.

استمرت الحكومة في توفير نطاق واسع من خدمات الحماية لضحايا جميع أشكال الإتجار. استمرت الحكومة في تشغيل مأوى لضحايا الإتجار من الإناث بسعة 35 سريرا، ومأوى لضحايا الإتجار من الذكور بسعة 35 سريرا، وشققا مؤقتة للضحايا الإناث تضم 18 سريرا. أغلقت الحكومة شقة مؤقتة تضم ستة أسرة للضحايا الذكور خلال الفترة التي يشملها التقرير، حيث بدأت التجديدات لتحويل المكان إلى شقة عائلية للنساء اللاتي لديهن أطفال. يمكن لسكان المأوى أن يغادروا المكان بحرية، وطبقا للقانون فقد وفرت الحكومة لجميع الضحايا المقيمين في الملاجئ تأشيرات ب1، وهي تأشيرات عمل غير مقيّدة. قدمت تلك الملاجئ خدمات إعادة تأهيل لمدة سنة واحدة، تشمل التدريب المهني، والدعم النفسي الإجتماعي، والعلاج الطبي، والتدريب اللغوي، والمساعدة القانونية. في عام 2019، أفادت الحكومة أنها قامت بشراء أثاث جديد وإعادة تصميم أماكن المأوى لتحسين أحوال المعيشة للمقيمين وتوظيف إخصائي تغذية لتحسين خدمات التغذية في الملاجئ. أحالت وحدة تنسيق مكافحة الإتجار 71 من الضحايا الذين تم تحديدهم إلى الملاجئ، بينما تلقى اثنان من الضحايا القاصرين خدمات من وزارة العمل والرفاه والخدمات الاجتماعية؛ وقد امتنع بعض الضحايا عن دخول المأوى واستخدموا بدلا عن ذلك خدمات إعادة التأهيل في مركز نهاري تديره الحكومة. في عام 2019، قدم ملجأ النساء المساعدة إلى 59 من الضحايا البالغات وثلاثة من أطفال الضحايا، بينما ساعد ملجأ الرجال 33 ضحية، وساعدت الشقق المؤقتة 21 من الرجال والنساء، بما في ذلك 18 طفلا. كان أغلبية الضحايا في ملجأ الرجال من إرتريا. استمرت وزارة العمل والرفاه والخدمات الاجتماعية في تشغيل المركز الوطني للناجين من الرق والإتجار بالبشر، المعروف سابقا باسم "المركز النهاري"، في تل أبيب لضحايا الإتجار من الذكور والإناث الذين كانوا في انتظار مكان بالملجأ، أو اختاروا عدم الإقامة بالملجأ، أو أكملوا عاما بالملجأ. قدم المركز خدمات نفسية-اجتماعية ومساعدات غذائية، بمساعدة إخصائيين اجتماعيين مدربين على تحديد الأفراد المعرضين للإتجار بهم مرة أخرى. في عام 2019، قدم المركز خدمات إلى 230 ضحية من الذكور والإناث، بالإضافة إلى 125 من أطفال الضحايا، وجميعهم من المهاجرين الأفريقيين غير الشرعيين، بشكل أساسي من إرتريا. بالإضافة إلى ذلك، بالنسبة لضحايا الإتجار الذين تم تحديدهم واختاروا عدم الإقامة في الملاجئ، فقد استمرت الحكومة في توفير خطاب رسمي يحميهم من احتمال القبض عليهم لمخالفة قوانين الهجرة، كما يحتوي الخطاب على أرقام اتصال الطوارئ للملاجئ والوزارات ذات الصلة. استمرت الحكومة في توفير العلاج الطبي المجاني لمدة سنة لضحايا الإتجار الذين تم تحديدهم ويقومون خارج الملاجئ، وذلك في العديد من المنشآت الصحية التي تمويلها الحكومة.

استمرت الحكومة في تشجيع الضحايا على المساعدة في التحقيق ومقاضاة المتاجرين بهم، لكنها لم تتطلب مشاركتهم في قضايا المحكمة كشرط للحصول على التأشيرات والمساعدة الخاصة بالحماية، وكان بإمكان الضحايا مغادرة البلاد وهم في انتظار إجراءات المحاكمة. سمحت الحكومة لضحايا الإتجار بالعمل أثناء التحقيق ومحاكمة الذين تاجروا بهم. استمرت إدارة المساعدة القانونية في تقديم خدمات قانونية مجانية لضحايا الإتجار، ودأب موظفوها على زيارة الملاجئ ومنشآت الاحتجاز بشكل منتظم لتقديم المشورة القانونية. في عام 2019، تلقت الإدارة 86 طلبا للمساعدة القانونية لمعاونة ضحايا اتجار محتملين، بما في ذلك 16 من المهاجرين غير الشرعيين الذين ربما تعرضوا للإتجار في سيناء. في عام 2019، أصدرت الحكومة 32 تأشيرة ب1 و96 تمديداً لتأشيرات إلى ضحايا الإتجار بالجنس والاتجار بالعمالة، كما أصدرت 34 تأشيرة لضحايا الإتجار للعودة إلى إسرائيل بعد مغادرتهم البلاد في عام 2019، وهي زيادة كبيرة مقارنة بخمس تأشيرات من نفس النوع تم إصدارها في عام 2018. يستخدم صندوق مصادرة الأصول التابع للدولة الممتلكات والأموال التي يتم مصادرتها من المتاجرين لمساعدة الضحايا، وقد تلقى الصندوق 56 طلب تعويض في عام 2019، في زيادة كبيرة مقارنة بعام 2018 الذي لم يتم استلام أي طلب فيه. خصص الصندوق 420,510 شيكل إسرائيلي (121,750 دولار) إلى 44 من المتقدمين بالطلبات لتوفير خدمات الحماية

المختلفة، بما في ذلك الإسكان، والمشورة، والتدريب المهني للضحايا، والتعويضات المالية التي أمرت بها المحاكم، والتمويل للمنظمات غير الحكومية.

التزمت الحكومة بالمبادئ التوجيهية التي تقضي بعدم محاكمة ضحايا الإتجار بسبب الأفعال غير المشروعة التي أجبرهم المتاجرون على ارتكابها أثناء استغلالهم، إلا أن الحكومة لم تقم بالفحص بشكل منهجي لتحديد الإتجار وسط المهاجرين الأفارقة غير الشرعيين. نتيجة لذلك، ربما تكون السلطات قد عاقبت ضحايا لم يتم التعرف عليهم، وبعض الضحايا الذين تم التعرف عليهم، بسبب مخالفات الهجرة. خلال الفترة التي يشملها التقرير، استمرت الحكومة في تطبيق "قانون الإيداع" (المادة 4 من قانون منع التسلل)، الذي يلزم أصحاب العمل بإيداع نسبة معينة من أجور المهاجرين غير الشرعيين - بما في ذلك ضحايا الإتجار الذين تم التعرف عليهم - في صندوق لا يمكن للمهاجرين الوصول إليه إلا بعد مغادرتهم البلاد؛ كما يمكن للحكومة أن تفرض غرامات عن كل يوم يبقى فيه المهاجر في البلاد بدون تأشيرة وتضيف هذه الغرامات إلى الصندوق. ظلت المنظمات غير الحكومية تشير إلى أن بعض أصحاب العمل اقتطعوا من الأجور لكنهم لم يودعوا المبالغ في الصندوق. في ديسمبر/ كانون الأول 2019، أعلنت هيئة السكان والهجرة والحدود أن جميع ضحايا الإتجار سيستردون مدفوعاتهم التي تجاوزت نسبة الإيداع، وذلك بأثر رجعي منذ وقت دخولهم البلاد. ذكر أيضاً أن هيئة السكان والهجرة والحدود قد وافقت على تزويد الضحايا بخطاب رسمي يؤكد استحقاقهم وذلك لتفادي إلزام الضحايا بالكشف عن وضعيتهم كضحايا للإتجار، إلا أن الحكومة لم تصرح أنها قد طبقت هذه الإجراءات خلال الفترة التي يشملها التقرير. ما زالت المنظمات غير الحكومية تشير إلى أن قانون الإيداع قد دفع بالمهاجرين - خاصة النساء الإرتريات - إلى السوق السوداء، بما في ذلك الجنس التجاري، مما زاد من احتمال تعرضهن للإتجار. استمرت الحكومة في تقديم الحوافز للمهاجرين الأفارقة غير الشرعيين لمغادرة إسرائيل "طواعية" إلى بلدان ثالثة في أفريقيا، بما في ذلك تذكرة طيران مدفوعة في معظم الحالات ومنحة قيمتها 3,500 دولار في بعض الحالات، إلا أن منظمات غير حكومية ومنظمة دولية أكدوا أن المهاجرين الذين وصلوا إلى بلد ثالث في أفريقيا لم يحصلوا على الإقامة أو حقوق التوظيف عند وصولهم.

الوقاية من الاتجار

عززت الحكومة جهودها الرامية لمنع الإتجار بالبشر. استمرت الوحدة الوطنية لمكافحة الإتجار في تنسيق جهود مكافحة الإتجار بشكل فعال بين الوزارات المختصة والمنظمات غير الحكومية خلال الفترة التي يشملها التقرير، واستمر مسئولو الوحدة في الظهور بصورة منتظمة في وسائل الإعلام لرفع الوعي بالإتجار. واصلت الحكومة خطة العمل الوطنية 2019-2024 لمكافحة الإتجار بالبشر. في عام 2019، شكّلت الحكومة خمسة فرق بين الوزارات واثنين من اللجان الفرعية تتألف من ممثلين عن الحكومة والمنظمات غير الحكومية، تركز كل منها على أهداف رئيسية نصت عليها خطة العمل الوطني، إلا أن الحكومة لم تخصص أموالاً إضافية لتطبيق الخطة بشكل كامل للعام الثاني على التوالي. بخلاف السنوات السابقة، لم تعمل اللجنة الفرعية للكنيسة المعنية بالإتجار بالنساء والبيغاء بسبب عدم تشكيل الحكومة خلال الفترة التي يشملها التقرير. نفذت الحكومة العديد من الحملات الوطنية لرفع الوعي خلال الفترة التي يشملها التقرير، بما في ذلك برامج تعليمية للطلاب، وإعلانات بالتلفزيون الوطني، وبرامج إذاعية، ومحاضرات للمسؤولين الحكوميين وموظفي الملاجئ والأكاديميين.

في التسعة شهور الأولى من 2019، قامت وزارة العمل والرفاه والخدمات الاجتماعية، التي استخدمت 261 من مفتشي العمل والمترجمين خلال عمليات التفتيش الاعتيادية، بإصدار 415 إنذاراً إدارياً، وفرض 53 غرامة بقيمة 9.6 مليون شيكل إسرائيلي (2.78 مليون دولار)، كما تناولت أربع دعاوى جنائية أدت إلى توجيه خمسة اتهامات رسمية بمخالفات لقوانين العمل. ما زالت المنظمات غير الحكومية تشير إلى أنه لم يكن هناك عدد كافٍ من مفتشي العمل، خاصة في قطاعي البناء والزراعة، لمراقبة وإنفاذ قوانين العمل بشكل وافٍ. بالإضافة إلى ذلك، ذكرت منظمات غير حكومية أن الحكومة لم تنظم بشكل فعال شركات القوى العاملة ولم تحارب الشبكات الإجرامية التي توظف الأجانب في مجالات البناء وخدمات الرعاية علاوة على الجنس التجاري. في عام 2019، صادقت الحكومة على اتفاقيتي عمل ثنائيتين مع الفلبين للسماح بتوظيف عاملين فلبينيين في قطاع خدمات الرعاية وفي الفنادق. واصلت الحكومة العمل بموجب اتفاقيات عمل ثنائية مع ست بلدان أخرى فيما يتعلق بالعمل في قطاعي الزراعة والبناء. في عام 2019، كان 8,755 من إجمالي 23,138 من العمال المهاجرين الأجانب الذين قدموا إلى إسرائيل، قد قدموا من خلال هذه الاتفاقيات. خلال الفترة التي يشملها التقرير، بدأت الحكومة أيضاً في التفاوض على اتفاقيات عمل ثنائية لقطاع خدمات الرعاية مع سيريلانكا ومولدوفا. أفادت منظمات غير حكومية أن اتفاقات الحكومة مع الجمعيات

الخاصة لأصحاب العمل الصينيين قد ألزمت العمال في صناعة البناء بأن يدفعوا إلى وكالات التوظيف المرخصة رسوم وتكاليف توظيف تصل إلى \$30,000، مما قد يزيد من ديون العمال ويعرضهم أكثر للعمالة القسرية. ما زالت إجراءات هيئة السكان والهجرة والحدود الخاصة بوكالات التوظيف في قطاع خدمات الرعاية تلزم كل وكالة بتوظيف إحصائي اجتماعي معتمد ليكون مسئولاً عن الإشراف على ظروف مقدمي الرعاية الأجانب، بما في ذلك الزيارات المنزلية، وإبلاغ السلطات المعنية بأية مخالفات لقانون العمل. في حين أكدت الحكومة على أن تأشيرات العمل غير مرتبطة بصاحب عمل معين، ذكرت منظمات غير حكومية أن حوالي 120,000 من العمال الأجانب قد تم توظيفهم بموجب ترتيبات لا تسمح لهم بتغيير جهة العمل داخل قطاع خدمات الرعاية أو تحد بشكل كبير من قدرتهم على ذلك.

استمرت الحكومة، بالتعاون مع منظمة غير حكومية، في تشغيل خط ساخن على مدار الساعة لمساعدة العمال الأجانب الموجودين في إسرائيل بموجب الاتفاقيات الثنائية. وقام الخط الساخن بتوظيف 13 مترجماً في تسع لغات: الصينية، التايوانية، البلغارية، الروسية، النيبالية، السنهالية، الرومانية، الأوكرانية، والتركية. في عام 2019، تلقى الخط الساخن 3,467 مكالمة؛ ومثل السنة الماضية، كانت معظم المكالمات من عمال بناء صينيين وعمال زراعة تايلانديين. لم يكن هناك خط ساخن مماثل لحوالي 74,000 من العمال المهاجرين الموثقين الذين يعملون في إسرائيل من خلال شركات التوظيف الخاصة، ولا لحوالي 131,000 من العمال الفلسطينيين في إسرائيل والمستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية. ذكر الخط الساخن لمكتب حماية الطفل، الذي يتناول عبر الإنترنت الجرائم ضد الأطفال، أنه تعامل مع 7,665 قضية في عام 2019، إلا أن الخط الساخن لم يذكر أنه قد تعرف على حالات إتهام مشتبه بها. وكما في السنوات السابقة، لم توفر الحكومة خطاً ساخناً مستقلاً للضحايا المحتملين من الأطفال الذين تعرضوا لكافة أشكال الإتهام. أدارت الحكومة أيضاً خطاً ساخناً للطوارئ للنساء والفتيات المنخرطات في الجنس التجاري، والذي قدم خدمات الإحالة إلى الطوارئ والمساعدة النفسية، وقد تلقى الخط الساخن 280 مكالمة في عام 2019. ووفرت الحكومة دورات تدريبية عن مكافحة الإتهام لسلكها الدبلوماسي. بذلت الحكومة جهوداً لتقليل الطلب على أعمال الجنس التجاري، بما في ذلك السياحة الجنسية.

نمط الإتهام

كما ورد في التقارير التي تغطي السنوات الخمس الماضية، يستغل المتاجرون بالبشر الضحايا المحليين والأجانب بإسرائيل. يهاجر إلى إسرائيل عمال أجانب، بالدرجة الأولى من جنوب وجنوب شرق آسيا وأوروبا الشرقية والاتحاد السوفيتي السابق والضفة الغربية وقطاع غزة، وذلك للعمل المؤقت في مجالات البناء والزراعة وخدمات الرعاية. يستغل المتاجرون بعض هؤلاء العمال في العمل القسري. اعتباراً من شهر سبتمبر/أيلول 2019، أوضحت البيانات المستمدة من الحكومة الإسرائيلية والسلطة الفلسطينية والأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام، أن هناك 215,000 من العمال الأجانب الشرعيين و 135,000 من العمال الأجانب غير الشرعيين، بما في ذلك العمال الفلسطينيين، في إسرائيل والمستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية. يقوم أصحاب العمل الإسرائيليين والأجانب باستغلال العمال الأجانب، خاصة الرجال الأتراك والصينيين والفلسطينيين والروس والأوكرانيين والصرب، في قطاع البناء حيث يتعرضون لانتهاكات حقوق العمل والمخالفات والإتهام بالعمالة. يقوم بعض أصحاب العمل في قطاع البناء بفرض عمولات ورسوم شهرية غير قانونية على العمال الفلسطينيين، وفي كثير من الأحيان يقوم أصحاب العمل بإعارة العمال الفلسطينيين إلى أماكن عمل أخرى بشكل غير مشروع، ويتعرض هؤلاء العمال إلى العمل القسري. علاوة على ذلك، وكشرط لحصولهم على تراخيص للمبيت في إسرائيل، كان أصحاب العمل يحتجزون وثائق الهوية الخاصة ببعض الـ 19,000 عامل فلسطيني، مما حد من حركتهم بشكل فعلي في إسرائيل. أخضع المتاجرون بعض الرجال والنساء من تايواند للعمل القسري في قطاع الزراعة في إسرائيل، فارضين عليهم شروطاً للعمل ساعات طويلة، بدون فترات استراحة أو أيام راحة، واحتجاز جوازات سفرهم، وصعوبة تغيير جهة العمل نتيجة للقيود الواردة بتصاريح العمل. يقوم بعض المتاجرين في قطاع الزراعة بجلب طلاب من البلاد النامية للاشتراك في برنامج دراسات زراعية بتأشيرات دراسة وإجبارهم على العمل في المجال فور وصولهم، أي أنهم يتحايلون على إجراءات اتفاقيات العمل الثنائية. يُعتبر مقدمو خدمات الرعاية عرضة بدرجة كبيرة للعمل القسري بسبب عزلتهم داخل المساكن الخاصة وانعدام الحماية لهم بموجب قانون العمل. ذكرت منظمات غير حكومية محلية أن المتاجرين يُخضعون مقدمي الرعاية لرسوم توظيف باهظة، وعقود عمل احتيالية، وساعات عمل طويلة، ومصادرة جوازات السفر، ودفع أجور تقل عن المتفق عليه، والعنف الجسدي، والتحرش والإساءات الجنسية، وعدم دفع مبالغ نهاية الخدمة، وظروف السكن السيئة التي تشمل في بعض الحالات الإقامة في نفس الغرفة مع صاحب العمل. يشكل مقدمو الرعاية الأجانب أكبر نسبة من جميع العاملين الأجانب الشرعيين في

البلاد؛ والأغلبية العظمى من هؤلاء العاملين من النساء. وقد أدت سياسات الحكومة المتعلقة بالإجراء السريع المسار لرفض طلبات اللجوء إلى انخفاض عدد الطلبات من أوكرانيا وجورجيا، إلا أنه تم استبدالهم بأعداد متزايدة من العاملين من روسيا ومولدوفيا باتباع نفس النمط. درجت شبكات من وكالات التوظيف على جلب العمال إلى إسرائيل من خلال إجراءات طلب لجوء مزورة، وتتحصل من العمال على رسوم وساطة باهظة، وتبيعهم وثائق مزورة، وبالتالي يتعرض هؤلاء العمال للاستغلال. ذكر أن بعض الأطفال من البدو الإسرائيليين معرضون لخطر العمل القسري، حيث يعملون لساعات طويلة ويتعرضون للعنف الجسدي.

يُعتبر المهاجرون وطالبو اللجوء من إرتريا والسودان من الذكور والإناث عرضة بدرجة كبيرة لخطر الإتجار بالجنس والعمالة في إسرائيل. حتى 31 مارس/ آذار 2020، كان هناك 31,122 من المهاجرين وطالبي اللجوء الأفارقة في إسرائيل، من بينهم 28,213 من إرتريا أو السودان. وفقاً لمنظمات غير حكومية، يتعرض هؤلاء المهاجرين وطالبي اللجوء لخطر متزايد للوقوع في برائن الإتجار بسبب تطبيق الحكومة لقانون الإيداع الذي قلل من صافي الأجور لهذه الفئة من السكان. أفادت منظمات غير حكومية أنه بسبب فيروس كورونا 19، فقد تعرض حوالي 90 بالمائة من هذه الفئة السكانية لنوع ما من البطالة، مما زاد من احتمال تعرضهم للاستغلال. وقد أدت الضغوط الاقتصادية على النساء في هذه الفئة، خصوصاً النساء الإرتريات، إلى زيادة تعرضهن للإتجار الجنسي بشكل كبير. منذ عام 2007، دخل إسرائيل آلاف من المهاجرين الأفارقة عبر شبه جزيرة سيناء. وقد استمر تدفق هؤلاء المهاجرين القادمين إلى إسرائيل حتى وصل إلى الذروة بقدم أكثر من 17,000 شخص في عام 2011، إلا أنه تناقص بشكل كبير حتى وصل إلى الصفر في عام 2017. تم اختطاف الكثير من هؤلاء المهاجرين في سيناء وتعرضوا لإساءات بالغة، بما في ذلك العمل القسري والإتجار الجنسي، على يد جماعات إجرامية في سيناء قبل دخولهم إلى إسرائيل.

يتعرض للإتجار الجنسي في إسرائيل كل من الأطفال الإسرائيليين، والبدو الإسرائيليين، والنساء والفتيات الفلسطينيات، والنساء الأجنبية. يستخدم المتاجرون مواقع التواصل الاجتماعي، بما في ذلك تطبيقات المواعدة، ومنتديات الإنترنت، وغرف الدردشة، ومجموعات الفيسبوك، لاستغلال الفتيات في الإتجار الجنسي. في عام 2018، أفادت منظمة غير حكومية بوجود حوالي 3,000 طفل إسرائيلي من ضحايا الإتجار الجنسي في إسرائيل. تتعرض النساء والفتيات من بدو إسرائيل والفلسطينيين من سكان الضفة الغربية لخطر الإتجار بالجنس والاتجار بالعمالة بعد أن يجبرهن أفراد الأسرة على الزواج من رجال كبار في السن. تتعرض هؤلاء النساء والفتيات إلى الإساءات الجسدية والجنسية، والتهديد بالعنف، وتقييد الحركة. كما تتعرض النساء من روسيا وأوكرانيا وإثيوبيا لخطورة الإتجار بالجنس والعمالة من خلال الزيجات القسرية التي تتم عبر الإنترنت. أفادت منظمات غير حكومية أن بعض الرجال والأولاد من مجتمع الميم الفلسطيني في إسرائيل معرضون للإساءات والاستغلال الجنسي بسبب فقدانهم للوضع القانوني والقيود المفروضة على حق الفلسطينيين في العمل بإسرائيل. يتم استغلال بعض النساء والفتيات الإسرائيليات المتحولات جنسياً في الجنس التجاري حتى يقدرن على دفع تكاليف الرعاية الطبية المرتبطة بتغيير الجنس. تقوم نساء متحولات جنسياً ويعملن في الجنس التجاري بالاستغلال الجنسي لبعض الأطفال المتحولين جنسياً الذين لا تزيد أعمارهم عن 13 عاماً وكان بعضهم قد هرب من أهله. يجبر المتاجرون نساء من أوروبا الشرقية والاتحاد السوفيتي السابق، والصين، وغانا، وإرتريا على الإتجار الجنسي في إسرائيل. يصل بعض النساء بتأثيرات سياحة للعمل برغبتهم في الجنس التجاري - خصوصاً في منتجع مدينة إيلات الساحلي الجنوبي - إلا أن المتاجرين بالجنس يستغلونهم فيما بعد. ذكر أن بعض المتاجرين يجلبون ضحايا الإتجار الجنسي عن طريق عروض عمل مزورة أو احتيالية أو مضللة عبر الإنترنت، وفي بعض الأحيان بواسطة مواقع توظيف إلكترونية شرعية.